

[3844-7174] ذكرتم أن مما لا يجزئ في الأضحية الهتاء

والجداء فهل هي داخلة في قول الرسول والعجفاء؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكرتم حفظكم الله في كتابكم المبارك الملخص الفقهي من باب او في بيان ما لا يجزئ في الاضحية

قلتم ولا الحتماء التي ذهبت ثناياها من اصلها - [00:00:00](#)

ولا الجداء التي نشف ضرعها من اللبن يقول وقد ورد في حديث البراء قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اربع لا تجوز

في الاضاحي هل الهجوم والجدة تدخل ضمن العجفاء - [00:00:16](#)

اي نعم فيها فيها احاديث اخرى تضم الى هذا الحديث والهتم هي التي سقطت ثناياها من اصله. اما اذا انكسر وبقي اصله فلا بأس و

الجدة او الجدة التي نشف وضعها من الكبر - [00:00:31](#)

نشب ضرعها من الكبر هذي لا تجزي اما اذا نشب ضرعها لامر عارض ثم يعود فلا بأس. نعم - [00:00:49](#)